بسم الله الرحمن الرحيم

علم العقايد: أصول العقيدة

خلاصة الدرس الثامن والستون

نظرية الشورى

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

نظرية الشورى

بقي في المقام شيء: وهو أنه ربما يحاول بعض الجمهور دعوى: أن الله عزوجل رآى كفاءة أمة الإسلام، التي هي خير أمة أخرجت للناس، فأوكل إليها حكم نفسه.

بلا حاجة للنص، وذلك باعتمادها نظام الشورى في الخلافة والإمامة، وأنه سبحانه قد أقرّ ما حصل بناءً على شرعية النظام المذكور.

والحديث حول ذلك..

تارة: يكون ببيان الشروط التي يمكن جعل نظام الشورى معه، ويتعذر جعله بدونه.

وأخرى: بتقييم نظام الشورى في نفسه حتى لو تمت الشروط المذكورة.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

المقام الأول

في الشروط التي يمكن جعل نظام الشورى معها

نظام الشورى المفترض لا يمكن جعله وتشريعه إلا بشروط ثلاثة:

حدود الشورى وضوابطه

الشرط الأول: أن يحدد فيه بصورة دقيقة.

أولاً: من له حق الترشيح للإمامة والخلافة من حيثية النسب والسن والذكورة والأنوثة، والمقام الديني والاجتماعي... إلى غير ذلك.

فإنا نرى الجمهور بخلفائهم وفقهائهم قد اختلفوا في ذلك أشد الاختلاف، فأبو بكر ومن توجه وجهته يصرّون على أن الخلافة حق لقريش عموماً، وبذلك ردّوا على الأنصار، واستنكروا مبادرتهم ترشيح سعد بن عبادة.

بينما قد نرى في الأمويين من يحاول دعوى أولوية بني عبد مناف به.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

أما العباسيون فهم يصرحون تارة بأن ذلك حق بني هاشم عموماً، أو في الإمام علي وبنيه، وأخرى بأن ذلك حق لهم بالخصوص.

أما أبو حنيفة فقد حكي عنه إنكار خصوصية قريش بذلك. وهو المناسب لموقف الأنصار في ترشيحهم سعد بن عبادة.

ولعله لذا تبنى العثمانيون مذهب أبي حنيفة، فكان هو المذهب الرسمي للدولة العثمانية.

كما أنا نرى فقهاء الجمهور ذكروا شروطاً للخليفة لا يناسب كثيراً منها واقع خلفائهم الذين يرون شرعية خلافتهم وإمامتهم، ويقرون حكمهم وقضاءهم والتعامل معهم.

وثانياً: متى تسقط أهلية الشخص المنتخب للخلافة والأسباب التي تقضي بانعزاله منه، كالجور في الحكم، أو مطلق الفسق، والخرف أو المرض، والعجز التام أو الضعف... إلى غير ذلك.

مع تحديد ذلك بدقة رافعة للاختلاف تجنباً عن مثل ما حصل في أمر عثمان، حيث طلب الذين ثاروا عليه أن يتخلى عن الخلافة، لعدم أهليته، وامتنع هو من ذلك، لدعوى: أنه لا ينزع عنه لباساً ألبسه الله تعالى إياه.

وكما حصل بعد ذلك كثيراً في العهد الأموي والعباسي والعثماني، وسبب كثيراً من الخسائر في الأرواح والأموال، والمضاعفات والسلبيات التي أضعفت الأمة وجرّت عليها الويلات.

وثالثاً: صلاحيات الخليفة، إذ بعد أن كان الخليفة يملك القوة والسلطة التنفيذية، ولم يشترط فيه العصمة عند الجمهور، فلابد من تحديد صلاحياته، ليقف عنده، ولا يتجاوزها تحكماً منه، أو للحفاظ على سلطانه.

فقد تدخل الحاكمون في عصور الإسلام الطويلة في كثير من الشؤون الدينية والدنيوية، مما يتعلق بالحكم والعقيدة والفقه وغيره. وكان لاختلاف وجهة نظرهم ومواقفهم الأثر في اختلاف توجه المسلمين فيه.

ورابعاً: من له حق اختيار الخليفة وانتخابه من حيثية النسب، والسن، والمقام الديني والاجتماعي، والذكورة والأنوثة... إلى غير ذلك.

وخامساً: كيفية تشخيص ضوابط الأمور السابقة وإحرازها من أجل العمل عليه.

أما مع عدم التحديد الشرعي من تلك الجهات فالنظام ناقص ويمتنع تشريعه إسلامي.

١. لاستلزامه نقص الدين، وعدم تحديد موضوع الحكم الشرعي من قبل الشارع الأقدس، فإن للإمامة أحكاماً شرعية مهمة، كما تقدم، فإذا لم يتم بدقة تحديد نظامها يلزم جعل الشارع الأقدس لأحكام الإمامة من دون تحديد موضوعه، وهو نقص في الدين والتشريع.

ينزه عنه الإسلام العظيم، بل هو مناف لقوله تعالى: ﴿اليَومَ أكمَلتُ لَكُم دِينَكُم وَأتمَمتُ عَلَيكُم نِعمَتِي وَرَضِيتُ لَكُم الإسلاَمَ دِيناً﴾ وغيره مما دلّ على كمال الدين.

٢. لأن الفراغ التشريعي في نظام السلطة سبب لإثارة المشاكل والفتنة والخلاف والتخبط بنحو لا يناسب حكمة الله تعالى ورحمته لعباده ولهذه الأمة بالخصوص.

ولاسيما مع ما سبق في التمهيد من الأدلة الدالة على أن خلاف هذه الأمة لابد أن يقع بعد البينة، وبعد أن تكون معالم الحق واضحة جلية بيضاء ليلها كنهاره.

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)